

Distr.: General  
17 June 2022  
Arabic  
Original: English

# الجمعية العامة



## مجلس حقوق الإنسان

الدورة الخمسون

13 حزيران/يونيه - 8 تموز/يوليه 2022

البند 9 من جدول الأعمال

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من

أشكال التعصب: متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

## خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة ومكافحة التمييز العنصري

تقرير المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إ. تيندايي أشيومبي\*

### موجز

يتضمن هذا التقرير، المقدم عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 36/43، تحليلاً لخطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة من حيث العدالة العرقية والمساواة. وتعرض المقررة الخاصة المعنية بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، إ. تيندايي أشيومبي، في هذا التقرير، النتائج الثلاث التالية:

(أ) تميز خطة عام 2030 بالتزام ضحل بالعدالة العرقية والمساواة ولا تعالج بشكل كافٍ العنصرية النظامية وكره الأجانب اللذين لا يزالان يشكلان حاجزين أمام تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

(ب) على الرغم من أوجه القصور هذه، تتطوي خطة عام 2030 على طاقات غير مستغلة للنهوض بالقانون الدولي لحقوق الإنسان ومبادئ المساواة العرقية وعدم التمييز. وفي ضوء التأثير العالمي لخطة عام 2030، تقدم المقررة الخاصة توصيات قابلة للتنفيذ يمكن أن تساعد في تحرير هذه الطاقات.

(ج) تخلص المقررة الخاصة، على الرغم من اعترافها بالتقدم المحرز في اعتماد خطة عام 2030، إلى أن هذه الخطة غير قادرة على إحداث تعطيل جوهري لدينامية التخلف التمييزي عرقياً المتأصل في النظام الاقتصادي الدولي.

ويحافظ إطار التنمية، بما في ذلك خطة عام 2030، على الظلم الاستعماري، ويدعم هيمنة الدول القوية على الشعوب والأقاليم التي كانت خاضعة للاستخراج الاستعماري التاريخي، ويحافظ على التمييز العنصري الهيكلي داخل الدول.

\* قُدِّم هذا التقرير بعد انقضاء الموعد النهائي لكي يتضمن أحدث المعلومات.



## المحتويات

## الصفحة

3	.....	مقدمة	- أولاً
6	.....	العدالة العرقية والتنمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030	- ثانياً
7	.....	نبذة تاريخية عن الإطار الإنمائي الدولي	ألف -
10	.....	دور الإطار الإنمائي في التخلف	باء -
12	.....	تعميش العدالة العرقية والمساواة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030	جيم -
19	.....	القانون الدولي لحقوق الإنسان المنطبق على إطار التنمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030	- ثالثاً
20	.....	إنهاء الاستعمار والتنمية: نحو مستقبل أكثر عدلاً	- رابعاً
23	.....	التوصيات	- خامساً

## أولاً - مقدمة

1- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره 36/43، إلى المقررة الخاصة أن تجري بحثاً مواضيعية بغية إسداء المشورة للدول ومؤسسات الدول ذات الصلة بشأن القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030. ويعرض هذا التقرير المواضيعي، المقدم استجابة لذلك الطلب، تحليلاً لخطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة من حيث العدالة العرقية والمساواة، مع إيلاء الاهتمام للنظام الاقتصادي والمالي العالمي الذي تتدرج فيه هذه الأهداف.

2- وتسعى التنمية المستدامة إلى تحقيق الأهداف المترابطة المتمثلة في "القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، ومكافحة انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها، وحفظ كوكب الأرض، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والشامل والمستدام، وتعزيز الإدماج الاجتماعي"<sup>(1)</sup>.

3- وفي عام 2017، كرس فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي دورته العشرين لأهداف التنمية المستدامة<sup>(2)</sup>. ولاحظ الفريق العامل أن الفقر وعدم المساواة وعدم كفاية الحماية الاجتماعية تؤثر بشكل غير متناسب على السكان المنحدرين من أصل أفريقي بسبب الحواجز الهيكلية الراسخة التي تحول دون المساواة العرقية. وفي السنوات التي مضت منذ ذلك الحين، واصل الفريق العامل إبراز أن القضاء على التمييز الهيكلي هو المحرك الرئيسي لتحقيق الأهداف، مما يتطلب إزالة الحواجز الهيكلية والنظرية أمام التنمية المستدامة القائمة أمام المنحدرين من أصل أفريقي في البلدان النامية والمتقدمة النمو<sup>(3)</sup>. وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، نشر الفريق العامل مبادئه التوجيهية التنفيذية بشأن إدراج المنحدرين من أصل أفريقي في خطة عام 2030. وتلاحظ المقررة الخاصة أن المبادئ التوجيهية التنفيذية لم تُدرج كمرجع في أي من المدخلات التي تلقتها من الدول الأعضاء أو المؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف، مما يثير القلق من أن أصحاب المصلحة لم يستخدموا هذا المورد القيم.

4- وتكرر المقررة الخاصة التأكيد على أن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب مظاهر تعمل على مستويين وأنه يجب معالجة كلا المستويين من خلال تحليل حقوق الإنسان في ميدان التنمية الأوسع نطاقاً. فالمستوى الأول يلتقط معاملة الأفراد والجماعات على أساس العرق واللون والنسب والأصل القومي أو الإثني والنتائج المتعلقة بهم. وينطوي المستوى الثاني على معاملة البلدان والأقاليم التي تعرضت للاستغلال والتدهور لفترات طويلة خلال الحقبة الاستعمارية والنتائج المتعلقة بها على أساس نظريات ومعتقدات عنصرية<sup>(4)</sup>.

5- ويقدم هذا التقرير ثلاث نتائج. أولاً، بعد أخذ كل شيء في الاعتبار، تتميز خطة عام 2030 بالتزام ضحل بالعدالة العرقية والمساواة ولا تعالج بشكل كافٍ العنصرية النظامية وكره الأجانب اللذين لا يزالان يشكلان حاجزين أمام تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وعلى الرغم من أن خطة عام 2030 تتضمن تعهداً قوياً بمبدأ "عدم ترك أحد خلف الركب"، فإن إطار تنفيذها لا يعطي الأولوية بشكل كافٍ للعدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز. ولا تذكر خطة عام 2030 حتى خطة العمل الأكثر شمولاً لمكافحة

(1) قرار الجمعية العامة 1/70، الفقرة 13.

(2) A/HRC/36/60.

(3) الوثيقة A/76/302، الفقرة 97.

(4) A/HRC/41/54، الفقرات 22-28.

العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب داخل منظومة الأمم المتحدة - أي إعلان وبرنامج عمل ديربان.

6- ثانياً، على الرغم من أن خطة عام 2030 لا تتضمن التزاماً ذا أهمية بالعدالة العرقية والمساواة في إطار التنمية الدولية، فإنها تتطوي على طاقات غير مستغلة للنهوض بالقانون الدولي لحقوق الإنسان ومبادئ المساواة العرقية وعدم التمييز. وفي ضوء التأثير العالمي لخطة عام 2030، تقدم المقررة الخاصة توصيات قابلة للتنفيذ يمكن أن تساعد في تحرير هذه الطاقات.

7- وأخيراً، تشدد المقررة الخاصة على الحاجة الملحة إلى إحداث تحول جذري في نموذج التنمية الدولية الشامل الذي تتدرج فيه أهداف التنمية المستدامة. وقد كان الإطار الإنمائي الدولي السائد ومؤسساته موضع انتقاد واسع النطاق ومبرر. وشرح المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة كيف أهمل الإطار الإنمائي الدولي ومؤسساته الرئيسية أوجه عدم المساواة العالمية، والتجاوزات النظامية لحقوق الإنسان، وانتهاكات سيادة الدول "المتخلفة" وأدى إلى تفاقمها<sup>(5)</sup>. وفي هذا التقرير، يستخدم المقرر الخاص على وجه التحديد مصطلح "متخلفة" لتسليط الضوء على الهياكل التاريخية والمعاصرة للاستغلال والاستخراج والتمييز التي تُبقي المناطق المستعمرة سابقاً في ظروف من الفقر. وكما أوضح والتر رودني في كتابه المؤثر "كيف تسببت أوروبا في تخلف أفريقيا"، ليس "التخلف" غياب التنمية. فتنمية الدول "المتقدمة" مبنية مباشرة على تخلف الدول التي يشار إليها على نطاق واسع باسم الدول "النامية".

8- وقد وصف عدد من المقرررين الخاصين الآثار الضارة للإطار الإنمائي الحديث على الشعوب الأصلية<sup>(6)</sup>. فأبلغ المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات عن استبعاد الأقليات الضعيفة من أنشطة التنمية الوطنية، ودور الإطار الإنمائي في تقويض حماية حقوق الإنسان، وتهميش الأقليات في خطة عام 2030<sup>(7)</sup>. وأوضحت الخبيرة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف كيف تديم المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية عدم المساواة بين الأمم. وانتقدوا برامج التكيف الهيكلي التي يروج لها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي<sup>(8)</sup>، وتحرير التجارة<sup>(9)</sup>، ومنتديات الإدارة العالمية غير الشفافة في كثير من الأحيان<sup>(10)</sup>. وقدم مقرر خاص سابق معني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان معلومات مفصلة عن أضرار الليبرالية الجديدة وفشل كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي في تفعيل المبادئ الدولية لحقوق الإنسان<sup>(11)</sup>. وأشار بوجه خاص إلى دور صندوق النقد الدولي في بؤس الظروف المعيشية للفقراء<sup>(12)</sup> وحذر من أن الإشارات إلى النوع الاجتماعي وعدم المساواة والحماية الاجتماعية لن يكون لها معنى ما لم يحدث تحول حقيقي عن النهج الليبرالي الجديد المتجاوز والمعدل الذي يستخدمه صندوق النقد الدولي<sup>(13)</sup>.

(5) انظر A/HRC/33/40 وA/68/542 وA/HRC/33/40 وA/HRC/17/25 وA/76/162، الفقرة 69.

(6) انظر A/HRC/24/41 وA/HRC/33/42 وA/HRC/36/46 وA/69/267 وA/70/301.

(7) A/76/162.

(8) انظر A/HRC/37/54 وA/HRC/57.

(9) انظر A/65/260 وA/HRC/33/40.

(10) A/HRC/42/48.

(11) انظر A/70/274 وA/HRC/34/57.

(12) انظر A/HRC/38/33، الفقرة 4.

(13) المرجع نفسه، الفقرة 58.

9- وتستند المقررة الخاصة إلى تحليلات سابقة لتسليط الضوء على تعارض الإطار الإنمائي الدولي جوهرياً مع العدالة العرقية والمساواة في العلاقات بين الدول ذات السيادة وبين الأفراد والجماعات داخل الدول على حد سواء. وهذا التوتر نتاج أنظمة اقتصادية وسياسية عالمية مليئة بالعنصرية النظامية، كما يتضح من تأثير جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19).

10- وكما أبرزت لجنة القضاء على التمييز العنصري، يعكس الأثر غير المتناسب لكوفيد-19 بين البلدان وداخلها التسلسلات الهرمية الاستعمارية الناجمة عن حالات الفشل في معالجة آثار العنصرية المتجذرة في العبودية والاستعمار والفصل العنصري<sup>(14)</sup>. والسلطة التي تحتكرها الدول "المتقدمة" في اختيار وإملاء شروط "من يستحق الإنقاذ" لا يمكن أن تُفصل عن أصولها الاستعمارية. وقد لاحظ الباحثون، على سبيل المثال، أن "خريطة الفائزين والخاسرين في سباق التلقيح ضد كوفيد-19 تبدو مماثلة تقريباً لخريطة الاستعمار الأوروبي... ولا تزال السياسة الصحية العالمية اليوم متجذرة في الممارسات والإبستيمولوجيات الاستعمارية، ولا تزال المؤسسات الواقعة في بلدان الشمال تحدد مخصصات الموارد"<sup>(15)</sup>.

11- ويصف مصطلح "الفصل العنصري المتصل باللقاحات" بشكل مناسب النظام الذي كان قائماً لمدة طويلة خلال فترة الجائحة. وقد جنت الحكومات الغنية فوائد شركات الأدوية الممولة من الدول، وطالبت بحقوق براءات الاختراع، واستخدمت اللقاحات كسلاح وكوسيلة دبلوماسية لتأكيد نفوذها<sup>(16)</sup>. وعلى الرغم من الاقتراح الداعي إلى التنازل عن الاتفاق المتعلق بجوانب الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة فيما يخص تكنولوجيات الرعاية الصحية المتعلقة بكوفيد-19، فإن شروط التمويل التي تتجاوز فوائد توزيع اللقاحات تملّي اعتبارات ترتيب تبادل التراخيص<sup>(17)</sup>. وتشير مقاومة البلدان المرتفعة الدخل إلى أن التفاوتات الصحية ليست مجرد نتيجة لضعف التعاون الدولي، بل هي استراتيجية متعمدة لتعزيز المصالح القومية والرأسمالية على حساب العدالة والمساواة<sup>(18)</sup>.

12- وتجلت أوجه الإجحاف الصحي القائم على العنصرية أيضاً من خلال معدلات التلقيح والإنفاق على الرعاية الصحية. وكان العبء المالي لبلوغ معدل التلقيح المستهدف البالغ 70 في المائة أعلى في حالة البلدان المنخفضة الدخل بما يصل إلى 71 مرة مقارنة بالبلدان المرتفعة الدخل<sup>(19)</sup>. وبالتالي، فإن الوضع المتعدد الأطراف غير المتكافئ أنشأ "جائحة ذات مسارين"<sup>(20)</sup>، حيث "تغرق البلدان" المتخلفة في حالات طوارئ مترابطة متعددة - أزمة ديون، وأزمة تنمية، وأزمة حقوق إنسان<sup>(21)</sup>.

(14) لجنة القضاء على التمييز العنصري، بيان بشأن عدم الوصول العادل وغير التمييزي إلى لقاحات كوفيد-19، بيان في الدورة 106 للجنة (نيسان/أبريل 2022).

(15) Tammam Aloudat, Dena Arjan Kirpalani and Meg Davis, "Decolonisation and global health", Geneva Graduate Institute, October 2021.

(16) A/HRC/48/58، الفقرة 28.

(17) United Nations, Inter-agency Task Force on Financing for Development, *Financing for Sustainable Development Report 2021* (United Nations, New York, 2021), p. 110.

(18) Mohammad-Mahmoud Ould, "The Western Flu: The coronavirus pandemic as a Eurocentric crisis", *Global Challenges*, special issue No. 1 (2020).

(19) United Nations Development Programme (UNDP), *Global Dashboard for Vaccine Equity*. متاح على الرابط التالي: <https://data.undp.org/vaccine-equity/> (اطلع عليه في 14 حزيران/يونيه 2022).

(20) المدير العام لمنظمة الصحة العالمية، إحاطة إعلامية بشأن كوفيد-19، جنيف، 7 حزيران/يونيه 2021.

(21) مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بيان أمام الدورة التاسعة والأربعين لمجلس حقوق الإنسان، جنيف، 11 آذار/مارس 2022.

13- وترى المقررة الخاصة، على الرغم من اعترافها بالتقدم المحرز في اعتماد خطة عام 2030، أن هذه الخطة غير قادرة على إحداث تعطيل جوهري لدينامية التخلف التمييزي عرقياً المتأصل في النظام الاقتصادي الدولي. ويحافظ إطار التنمية، بما في ذلك خطة عام 2030، على الظلم الاستعماري، ويديم هيمنة الدول القوية على الشعوب والأقاليم التي كانت خاضعة للاستخراج الاستعماري التاريخي، ويحافظ على التمييز العنصري الهيكلي داخل الدول. ويجب على الدول الأعضاء أن تجعل من تحويل النظام الاقتصادي الدولي أولوية عالمية من أجل تعزيز العدالة العرقية والتمكّن حقاً من "عدم ترك أحد خلف الركب".

14- وعند كتابة هذا التقرير، استقادت المقررة الخاصة من مدخلات قيمة من اجتماعي فريق خبراء؛ وردود على استبيان أرسل إلى مؤسسات إنمائية متعددة الأطراف؛ ومقابلات مع ممثلي وكالات الأمم المتحدة؛ وورقات معلومات وردت من طائفة من أصحاب المصلحة استجابة لدعوة عامة لتقديم ورقات المعلومات. وتود المقررة الخاصة أن تشكر جميع أصحاب المصلحة على ورقات المعلومات التي قدموها، بما في ذلك مجموعة البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية على ردهما على استبيانها. وتود أيضاً أن تشكر ممثلي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على اجتماعهم معها. وستُتاح ورقات المعلومات غير المشمولة بالسرية في الصفحة الشبكية لولاية المقررة الخاصة<sup>(22)</sup>.

15- وأثناء إعداد التقرير، أدهش المقررة الخاصة التأكيد المؤسسي الأكبر في العدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز داخل عدد من الهيئات الدولية. ومن الواضح أن انتقاضات العدالة العرقية التي حشدت المجتمع العالمي في عام 2020 قد غيرت بشكل كبير شروط النقاش في الأمم المتحدة وأماكن أخرى. وتعرب المقررة الخاصة عن دعمها لجميع من يتحدون بنشاط العنصرية النظامية داخل مؤسساتهم. وفي العديد من السياقات، يتولى الموظفون المهمشون عرقياً وإثنيًا، على وجه الخصوص، طوعاً العمل المؤسسي المناهض للعنصرية، ويوفرون القيادة دون تعويض. وتشدد المقررة الخاصة على أهمية الإصلاحات المؤسسية، ولكنها تلاحظ أن مبادرات مكافحة العنصرية لكي تتجح، يجب على القيادة المؤسسية أن تركز الموارد والإرادة السياسية اللازمة للتحويل، بما في ذلك عن طريق جعل مؤسساتها أكثر تمثيلاً للسكان الذين تخدمهم، ولا سيما على مستويات صنع القرار.

## ثانياً - العدالة العرقية والتنمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

16- تشكل خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة جزءاً من إطار إنمائي دولي أوسع بكثير ونظام اقتصادي ومالي عالمي شكلا خطة عام 2030 ويقيدان نتائجها.

17- وتتخذ التدخلات الإنمائية أشكالاً كثيرة وتشمل مجموعة معقدة من الجهات الفاعلة. ومن بين أكثر المؤسسات نفوذاً ما يسمى بمؤسسات بريتون وودز - أي مجموعة البنك الدولي وصندوق النقد الدولي. وتتمثل الأهداف المعلنة للبنك الدولي في "إنهاء الفقر المدقع" و"تعزيز الرخاء المشترك"<sup>(23)</sup>، في حين أن أهداف صندوق النقد الدولي هي "تعزيز التعاون النقدي الدولي، وتشجيع التوسع التجاري والنمو الاقتصادي، وتثبيت السياسات التي من شأنها الإضرار بالرخاء"<sup>(24)</sup>. وكما لاحظ المقرر الخاص السابق

(22) <https://www.ohchr.org/en/special-procedures/sr-racism>

(23) <https://www.worldbank.org/en/who-we-are>

(24) <https://www.imf.org/en/About/Factsheets/IMF-at-a-Glance>

المعني بالفقر المدقع وحقوق الإنسان، "إن صندوق النقد الدولي هو أكثر الجهات الفاعلة الدولية الوحيدة نفوذاً ليس فقط فيما يتعلق بالسياسة المالية، بل أيضاً فيما يتعلق بالحماية الاجتماعية"<sup>(25)</sup>.

18- وفي إطار منظومة الأمم المتحدة، يتألف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ووكالات أخرى من مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، التي يعمل البرنامج الإنمائي من أجلها بوصفها شبكة التنمية العالمية للأمم المتحدة، والتي تعمل في أكثر من 170 بلداً<sup>(26)</sup>.

19- ويؤثر العديد من المؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى على الإطار الإنمائي الدولي. فعلى سبيل المثال، تتمتع منظمة التجارة العالمية بنفوذ واسع النطاق على السيادة الاقتصادية والنتائج الإنمائية وحقوق الإنسان<sup>(27)</sup>، وتتشط عدة مؤسسات إنمائية إقليمية أيضاً في هذا الميدان. وتتسق مختلف منتديات الحوكمة العالمية للسياسات الاقتصادية والأنشطة المتعددة الأطراف فيما بين الدول الأعضاء. وتشمل هذه المنظمات منظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، ومجموعة الدول السبع، ومجموعة العشرين، ومجموعة الـ 77<sup>(28)</sup>. وعلى الرغم من أن المنتدى الاقتصادي العالمي ليس منظمة حكومية دولية، فإنه يشكل منبراً متزايد الأهمية للشراكات بين القطاعين العام والخاص، وهو نموذج إنمائي له آثار كبيرة على التنمية وحقوق الإنسان<sup>(29)</sup>.

## ألف - نبذة تاريخية عن الإطار الإنمائي الدولي

20- اعتمدت القوى الاستعمارية ونخبها، لعدة قرون، على أنظمة وحشية قوامها العبودية، والعبودية بالسخرة، والتجريد من الملكية، والاستخراج لتحقيق أقصى قدر من الثروة. وقدموا مبررات عنصرية واستغلالية لهيمنتهم على الشعوب المستعمرة، بما في ذلك الاعتقاد بأن الشعوب من غير البيض أدنى مرتبة من الناحية البيولوجية ومتخلفة ثقافياً، وبالتالي فهي بحاجة إلى "التحضر". وتضمن هذا المشروع "الحضاري" فرض أنظمة اقتصادية وسياسية متمركزة حول أوروبا في الأراضي الاستعمارية التي تديرها النخب الأوروبية لمصلحتها الاستعمارية<sup>(30)</sup>. ولم تختف هذه الحتمية الاستعمارية العنصرية مع عملية إنهاء الاستعمار التدريجية. فبعد فترة وجيزة من الحرب العالمية الأولى، أنشئ نظام الانتداب في عصبية الأمم لإدارة الأراضي العثمانية السابقة والمستعمرات التي تسيطر عليها ألمانيا، والتي اعتبرتها القوى الاستعمارية "غير قادرة بعد على الوقوف بمفردها في ظل الظروف الشاقة للعالم الحديث"<sup>(31)</sup>. ووفقاً للعصبية، فإن نظام الانتداب ينبغي أن يعهد "بوصاية هذه الشعوب... إلى الدول المتقدمة التي يمكنها، بفضل مواردها أو خبرتها أو موقعها الجغرافي، أن تضطلع بهذه المسؤولية على أفضل وجه"<sup>(32)</sup>.

21- وأعاد نظام الانتداب إنتاج التسلسلات الهرمية الاستعمارية وقدم التنمية الاقتصادية والثقافية على أنها تعادل عملية خطية اتبعتها الدول الأوروبية، وكان على المجتمعات غير الأوروبية أن تستسخها من

(25) A/HRC/38/33، الفقرة 55.

(26) <https://www.undp.org/faqs>

(27) A/HRC/33/40 و A/65/260، الفقرة 28.

(28) A/HRC/42/48، الفقرات 10-17.

(29) المرجع نفسه، الفقرة 18 و A/HRC/29/28، الفقرة 61، و A/73/396.

(30) Ntina Tzouvala, *Capitalism As Civilization: A History of International Law* (Cambridge, United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland, Cambridge University Press, 2020), pp. 50-53.

(31) ميثاق عصبية الأمم، المادة 22.

(32) المرجع نفسه.

أجل تحقيق التنمية<sup>(33)</sup>. وعند تعارض التنمية الاقتصادية والرفاه البشري في أقاليم الانتداب، عادة ما كانت تُعطى الأولوية للأهداف الإنمائية المتمركزة حول أوروبا<sup>(34)</sup>. وما يسمى بتنمية أقاليم الانتداب دفعت بنماذج تقدم أوروبية على حساب النظم الثقافية والسياسية والاقتصادية للشعوب الأصلية.

22- وقد أرسى كل من نظام الانتداب ونظام الأمم المتحدة للأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي الأساس للإطار الإنمائي الدولي المعاصر. وعلى الرغم من التخلي إلى حد كبير عن الخطابات العنصرية الصريحة، فقد استمرت مفاهيم "التخلف" الاقتصادي والسياسي والاجتماعي والثقافي للشعوب المستعمرة سابقاً في العالم "النامي". والواقع أن الخطاب الذي ألقاه في عام 1949 رئيس الولايات المتحدة الأمريكية آنذاك، هاري ترومان، والذي كان يُعتبر الخطاب الافتتاحي لعصر التنمية، قارن بين الفقر و"التخلف" في الأقاليم المستعمرة السابقة وبين ثروة العالم "المتقدم النمو" وتقدمه التكنولوجي، ووعده بأن ثروة العالم "المتقدم النمو" ستُورَع بسخاء من خلال إطار التنمية. وغاب تماماً عن ذلك الخطاب وجهاز التنمية الذي أطلقه أي اعتراف ذي مغزى بقرون الاستغلال الاستعماري التي كانت محورية في بؤس الشعوب المستعمرة سابقاً، أو كيف مكن هذا الاستغلال من ازدهار الأمم الإمبريالية.

23- وفي أعقاب الحرب العالمية الثانية، بدأ العمل بالإطار الإنمائي الحديث، بما في ذلك إنشاء مؤسسات بريتون وودز. وعلى مدار القرن العشرين، قدمت مؤسسات بريتون وودز وصفات اقتصادية كلاسيكية جديدة وليبرالية جديدة، وتبلورت في نهاية المطاف في ما يسمى "توافق آراء واشنطن"، وهو نهج للتنمية الاقتصادية يتطلب "التوجه الخارجي ورأسمالية السوق الحرة"<sup>(35)</sup> غالباً ما جعل المعونة مشروطة بتلبية البلدان "النامية" لهذين المطلبين<sup>(36)</sup>.

24- وعلى الرغم من أن الخطاب الدولي السائد وعد بتحقيق مساواة جديدة وعالمية بين جميع الدول والشعوب، فإن النظام الاقتصادي الدولي في مرحلة ما بعد الاستعمار حافظ على عدم المساواة الاستعمارية والعرقية. وتحدثت الدول "المتخلفة" - وغالبيتها الساحقة دول في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية - ما وصفته، من خلال منندييات في الأمم المتحدة، بأنه نظام اقتصادي استعماري جديد قائم على العنصرية. وفي عام 1960، اعتمدت الجمعية العامة إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي أكدت فيه الدول الأعضاء أن "استمرار وجود الاستعمار يحول دون تنمية التعاون الاقتصادي الدولي [و] يعوق التنمية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للشعوب التابعة"<sup>(37)</sup>. وأعقب ذلك الإعلان المتعلق بالسيادة الدائمة على الموارد الطبيعية في عام 1962<sup>(38)</sup>. وبعد أقل من ثلاث سنوات، اعترفت الدول الأعضاء صراحة في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بالعلاقة بين الاستعمار والتمييز العنصري<sup>(39)</sup>.

(33) Antony Anghie, *Imperialism, Sovereignty and the Making of International Law* (Cambridge, United Kingdom, Cambridge University Press, 2005)، الصفحة 145.

(34) المصدر نفسه، الصفحات 156-175.

(35) J. Williamson (ed.), "What Washington means by policy reform"، الفقرة 4، مقتبس من *A/HRC/38/33*، الفقرة 4، مقتبس من *in Latin American Adjustment: How Much has Happened?* (1990).

(36) *A/65/260*، الفقرات 9-11.

(37) قرار الجمعية العامة 1514 (د-15)، الديباجة.

(38) قرار الجمعية العامة 1803 (د-17).

(39) انظر قراري الجمعية العامة 1904/18، الديباجة، و2106 (د-20)، الديباجة.

25- وفي عام 1966، اقترح وزير خارجية السنغال آنذاك، دودو تيام، إنشاء "الحق في التنمية"<sup>(40)</sup>، الذي عرفه بأنه "حق البلدان المستعمرة سابقاً في استرداد الخسائر التي تكبدتها من جراء عمليات السلب والنهب الناتجة عن الغزو الاستعماري"<sup>(41)</sup>. وبعد إدخال هذا الحق، استُخدم على نطاق واسع للدعوة إلى العدالة الاقتصادية وحقوق الإنسان من الناحيتين الجماعية والفردية<sup>(42)</sup>.

26- وأمر إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي، الذي اعتمده الجمعية العامة في عام 1969، بالقضاء على كافة أشكال عدم المساواة، واستغلال الشعوب والأفراد، والاستعمار والعنصرية، بما في ذلك النازية والفصل العنصري، وجميع السياسات والعقائد الأخرى المتعارضة مع مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها<sup>(43)</sup>؛ واعتمدت الجمعية العامة في عام 1974 ميثاق الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول، الذي يؤكد سيادة الدول على النظم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية<sup>(44)</sup>.

27- وتُوجت هذه المطالبات بالعدالة الاقتصادية باعتماد الجمعية العامة في عام 1974 إعلاناً بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد<sup>(45)</sup> سُلّم فيه بأن الاستقلال السياسي عن طريق إنهاء الاستعمار لم يُترجم إلى استقلال اقتصادي لأن النظام الاقتصادي لما بعد الحرب استمر في استغلال بلدان الجنوب<sup>(46)</sup>. وفي عام 2016، أعادت الجمعية مرة أخرى "تأكيد ضرورة دعم جهود التنمية الوطنية بتهيئة بيئة اقتصادية دولية مواتية، بوسائل منها إنشاء نظم عالمية متسقة ومتعاضة في الميدان التجاري والنقدي والمالي وتعزيز إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية وتحسينها، وكذلك باحترام الحيز السياسي لكل بلد"<sup>(47)</sup>؛

28- وعلى الرغم من الرؤية الجديدة للتنمية والمساواة الاقتصادية التي توفرها الدول التي أُهَي استعمارها حديثاً، "لم تتحقق أي من المبادرات الرئيسية للنظام الاقتصادي الدولي الجديد"<sup>(48)</sup>. واعتماد إعلان الحق في التنمية في نهاية المطاف في عام 1986<sup>(49)</sup>، الذي أحيى عدداً من الالتزامات بإنهاء الاستعمار ومناهضة العنصرية الواردة في الإعلان المتعلق بإنشاء النظام الاقتصادي الدولي الجديد، لم يفعل شيئاً يُذكر لحد من فشل الحركة. وكانت النتيجة النهائية، كما لاحظ أحد الخبراء، هي أن مؤسسات بريتون وودز عممت أساساً نظام الانتداب<sup>(50)</sup>، على الأقل بقدر ما أضفت طابعاً مؤسسياً على نظام تقبع فيه البلدان "المتقدمة النمو"، التي خلفت الدول المستعمرة، على رأس التسلسل الهرمي الاقتصادي وتتدخل بشروطها الخاصة في النظم الاقتصادية والسياسية والاجتماعية للدول "المتخلفة" والشعوب الأصلية<sup>(51)</sup>.

(40) Daniel J. Whelan, "‘Under the aegis of man’: The right to development and the origins of the New International Economic Order", *Humanity: An International Journal of Human Rights, Humanitarianism, and Development*, vol. 6, No. 1 (Spring 2015), pp. 93–94

(41) James Thuo Gathii, "Africa and the radical origins of the Right to Development", *Third World Approaches to International Law Review*, vol. 1 (2020), p. 29

(42) المرجع نفسه.

(43) قرار الجمعية العامة 2542 (د-24)، المادة 2(أ).

(44) قرار الجمعية العامة 3281 (د-29).

(45) قرار الجمعية العامة 3201 (دإ-6).

(46) Mohammed Bedjaoui, *Towards a New International Economic Order* (New York, Holmes & Meier Publishers Inc, 1979), p. 12

(47) قرار الجمعية العامة 236/71، الفقرة 5.

(48) Antony Anghie, "Legal aspects of the New International Economic Order", *Humanity: An International Journal of Human Rights*, vol. 6, Issue No. 1 (March 2015), p. 433

(49) قرار الجمعية العامة 41/128.

(50) Antony Anghie, *Imperialism, Sovereignty and the Making of International Law* (Cambridge, United Kingdom, Cambridge University Press, 2005), p. 192

(51) Sundhya Pahuja, *Decolonising International Law: Development, Economic Growth and the Politics of Universality* (Cambridge, United Kingdom, Cambridge University Press, 2011), p. 3

## باء - دور الإطار الإنمائي في التخلف

29- أكد المجتمع الدولي من جديد في إعلان ديربان أن استمرار الموروثات الاستعمارية لعدم المساواة العرقية والإثنية يتجلى في الظروف الاقتصادية والاجتماعية<sup>(52)</sup>. وسلم إعلان ديربان أيضاً بأن مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تظل من أسباب التخلف<sup>(53)</sup>. وقد حدد المقرر الخاص، على سبيل المثال، كيف أن الاقتصاد الاستخراجي العالمي يديم أوجه عدم المساواة التي كانت سائدة في الحقبة الاستعمارية ويعتمد على نماذج الاستخراج التي تنتج انتهاكات نظمية لحقوق الإنسان<sup>(54)</sup>. وهذا الاقتصاد يعيد إنتاج ظروف التخلف، بينما يحقق في الوقت نفسه أرباحاً مذهلة للبلدان "المتقدمة النمو" وشركاتها عبر الوطنية ومجموعة صغيرة من النخب في البلدان "المتخلفة".

30- وتبين أدلة مقنعة أن الإطار الإنمائي غير مجهز تجهيزاً كافياً لوضع حد لعدم المساواة العرقية داخل الدول وفيما بينها. وبدلاً من ذلك، تظل النظم الاقتصادية والمالية العالمية محركات للتخلف التمييزي عرقياً، ولا يزال الإطار الإنمائي الدولي السائد غير مناسب لتحدي هذا الوضع الراهن<sup>(55)</sup>. وقد أسهم الإطار الإنمائي، في جميع الحالات، إسهاماً كبيراً في ترسيخ التخلف القائم على العنصرية والنهوض به. ففي عام 1999، مثلاً، وصف الخبير المستقل المعني بآثار الديون الخارجية السنوات الـ 50 السابقة من برامج التنمية الاقتصادية بأنها كارثة لحقوق الإنسان في العالم الثالث. وأشار إلى أن الأزمة الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المدينة في ذلك الوقت لم يكن من الممكن فهمها "بمعزل عن استراتيجيات تعزيز النمو الموجه للتصدير التي ما فتئت تشجعها مؤسسات بريتون وودز والمانحون الثنائيون والمؤسسات التجارية منذ أوائل الخمسينات"<sup>(56)</sup>. وقد أظهرت مجموعة كبيرة من البحوث أن النظام الاقتصادي والمالي الدولي والبرامج الاقتصادية التي تنفذها مؤسسات بريتون وودز ومؤيدوها قد أدامت الضرر الاقتصادي وعدم المساواة وتفكيك شبكات الأمان الاجتماعي في بلدان الجنوب<sup>(57)</sup> وتبعية الشعوب المستعمرة سابقاً<sup>(58)</sup>.

31- ومع ذلك، سيكون من الخطأ الإصرار على أن الإطار الإنمائي لم يتقدم في بعض النواحي عن سوابقه الاستعمارية. فعلى مدى عقود، كانت التنمية تشير بشكل ضيق إلى التدخل السياسي والاقتصادي

(52) انظر إعلان ديربان A/CONF.189/12 و A/CONF.189/12/Corr.1، الفصل الأول، الفقرة 14.

(53) المرجع نفسه، الفقرة 19.

(54) A/HRC/41/54، الفقرة 5.

(55) Sundhya Pahuja, *Decolonising International Law: Development, Economic Growth and the Politics of Universality*, and Antony Anghie, *Imperialism, Sovereignty and the Making of International Law*

(56) E/CN.4/1999/50، الفقرة 14.

(57) Joseph Stiglitz, *Globalization and Its Discontents* (New York, W. Norton & Company, 2003); Naomi Klein, *The Shock Doctrine: The Rise of Disaster Capitalism* (London, Penguin, 2008); Joseph Stiglitz, "Is there a post-Washington Consensus Consensus?" in Narcias Serra and Joseph Stiglitz, eds., *The Washington Consensus Reconsidered: Towards a New Global Governance* (Oxford, Oxford University Press, 2008); Richard Peet, *Unholy Trinity: The IMF, World Bank and WTO*, 2nd ed. (London, Zed Books, 2009); Bessma Momani and Mark R. Hibben, *What's Wrong with the IMF and How to Fix It* (Cambridge, United Kingdom, Polity, 2017); Andrea Shalal, "Global finance system partly to blame for inequality – World Bank's Malpass", Reuters, 6 December 2021; and Jason Hickel and others, "Imperialist appropriation in the world economy: Drain from the global South through unequal exchange, 1990–2015", in *Global Environmental Change*, vol. 73 (March 2022)

(58) See Patrick Bond, "The political economy of Africa and dependency theory", in Ushehweu Kufakurinani and others, eds., *Dialogues on Development Volume I: Dependency*, (New York, Institute for New Economic Thinking, 2017)

والمالي على نطاق واسع في الدول "المتخلفة" مع إيلاء اعتبار محدود للتكاليف الاجتماعية والبشرية<sup>(59)</sup>. ومنذ ذلك الحين، اعتمدت الدول الأعضاء، من حيث المبدأ على الأقل، نهجاً أكثر حداثة إزاء التنمية "محورها الإنسان"، مثل "التنمية القائمة على حقوق الإنسان" و"التنمية المستدامة"، وتعزف هذه النهج التنمية جزئياً بأنها توسيع نطاق حقوق الإنسان والحريات و"القدرات"<sup>(60)</sup>.

32- وثمة تحول آخر يتمثل في صعود "الاقتصادات الناشئة" - وعلى وجه التحديد مجموعة دول "بريكس" (البرازيل، والاتحاد الروسي، والهند، والصين، وجنوب أفريقيا) - باعتبارها جهات فاعلة بارزة في الإطار الإنمائي الدولي. والصين، على وجه الخصوص، لاعب قوي بشكل ملحوظ في المعونة الإنمائية الدولية. وقد التزمت الصين مؤخراً بإعادة صياغة برنامجها للمعونة الخارجية من أجل "مساعدة البلدان النامية الأخرى على متابعة خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، مع التركيز على التعاون الإنمائي فيما بين بلدان الجنوب<sup>(61)</sup>.

33- وهناك جدل واسع النطاق حول ما إذا كانت الأنشطة الإنمائية والتأثير المكتشف حديثاً للاقتصادات الناشئة يمثلان نهجاً مختلفاً اختلافاً جوهرياً وأكثر إنصافاً إزاء الإطار الإنمائي الدولي التقليدي. ومع التسليم بالإمكانات القوية للبرامج الإنمائية التي تقودها بلدان الجنوب، حذر المقرر الخاص المعني بالحقوق في التنمية من أنه ثمة خطر بإمكان خضوع التعاون فيما بين بلدان الجنوب لهيمنة بلدان معينة، وأن يصبح أكثر ارتفاعاً ومشروطية وارتكازاً على المصالح الذاتية. ولوحظ هذا التوجه بالفعل في التعاون فيما بين بلدان الجنوب المتضمن مشاريع ضخمة في مجالي البنية الأساسية والطاقة، تمسك الاقتصادات الناشئة بمحركاتها في بلدان تنطوي على أهمية استراتيجية واقتصادية لهذه الاقتصادات<sup>(62)</sup>.

34- وأبرز أحد الخبراء الذين حضروا المشاورات التي أجرتها المقررة الخاصة كيف استخدمت الصين برنامجاً للتنمية المستدامة، وهو برنامج "الهجرة الإيكولوجية" الذي ينطوي على إعادة توطين الشعوب الرعوية التقليدية في هضبة التبت بتكليف من الحكومة، مما يعطل روابطها الثقافية بالأرض. وتؤثر التكلفة الاجتماعية لإعادة التوطين في المقام الأول على التبتيين الإثنيين وتشمل سوء الإسكان والبطالة وقلة الوصول إلى الهياكل الأساسية للصحة<sup>(63)</sup>.

35- ويتطلب وضع حد للتخلف التمييزي عرقياً أكثر من مجرد تنمية مدفوعة بالاقتصاد الناشئ. وسيطلب من الجهات الفاعلة الجديدة اعتماد نهج لا تعزز الظلم العنصري وعدم المساواة وتشجع بنشاط حقوق الإنسان والعدالة الاقتصادية والعرقية.

36- وفي نهاية المطاف، على الرغم من إصلاح الأهداف وبعض وسائل التنمية، حافظت هذه التغييرات إلى حد كبير على عمليات وظروف التخلف. ولا تزال النماذج الاقتصادية المهيمنة تسهم في الانتهاكات النظامية لحقوق الإنسان<sup>(64)</sup>، مع ما يترتب عن ذلك من عواقب وخيمة على الدول "المتخلفة" وعلى الجماعات والأفراد المهمشين عرقياً وإثنيًا.

(59) A/HRC/17/25، الفقرة 3.

(60) المرجع نفسه، الفقرات 3-8 وA/HRC/10/5، الفقرة 27.

(61) United Nations Development Programme (UNDP), *Brief on White Paper on China's International Development Cooperation in the New Era* (2021), p. 2.

(62) A/73/271، الفقرة 29.

(63) إميلي بيه، بيان خبيرة، 15 آذار/مارس 2022.

(64) انظر E/CN.4/1999/50 وA/HRC/36/40، الفقرة 3؛ وA/HRC/38/33، الفقرة 6 والحاشية 10؛ وA/70/301، الفقرات 62-64؛ وA/72/187، الفقرات 9-11 و79 و80 و85.

## جيم - تهميش العدالة العرقية والمساواة في خطة التنمية المستدامة لعام 2030

### 1- مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب من خلال أهداف التنمية المستدامة

37- تشكل خطة عام 2030 نفسها وأهداف التنمية المستدامة، من نواح كثيرة، تحسينات ملحوظة مقارنة بالأهداف الإنمائية للألفية<sup>(65)</sup>. وقد تشكلت خطة عام 2030، التي هي ظاهرياً رفض للنهج المحدود المنصوص عليه في الإعلان الإنمائي للألفية<sup>(66)</sup>، من خلال المشاركة النشطة للجهات الفاعلة في المجتمع المدني الملزمة بتسيخ رؤية للتنمية في التجارب وحقوق الإنسان التي تعيشها الشعوب<sup>(67)</sup>. وكنتيجة لذلك، يتجاوز النهج المتبع إزاء التنمية استراتيجيات النمو الاقتصادي ليشمل حماية حقوق الإنسان، والمساواة وعدم التمييز، وحفظ البيئة، والرخاء المشترك، والتعاون الدولي، والسلام العالمي. وتصبو خطة عام 2030 "إلى عالم يسود كافة أرجائه احترام حقوق الإنسان وكرامة الإنسان وسيادة القانون والعدالة والمساواة وعدم التمييز؛ عالم يحترم الأعراق والانتماء الإثني والتنوع الثقافي؛ عالم يتيح تكافؤ الفرص..."<sup>(68)</sup>، وتتعهد بأن "لا يُحرّم من ذلك أحد"<sup>(69)</sup>.

38- وتدعو خطة عام 2030 إلى عدم التمييز على أساس العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الأصل الإثني أو المولد أو وضع الهجرة أو الانتماء إلى الشعوب الأصلية أو "أي وضع آخر" في تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية<sup>(70)</sup>. وتطالب أيضاً بمعاملة إنسانية للمهاجرين بغض النظر عن وضعهم كمهاجرين<sup>(71)</sup>، وإزالة العقبات التي تحول دون تقرير المصير للشعوب الواقعة تحت الاحتلال الاستعماري أو الأجنبي<sup>(72)</sup>، ومشاركة جميع الناس، بمن فيهم الشعوب الأصلية، في خطة عام 2030<sup>(73)</sup>. ولا تشير خطة عام 2030 إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ولكنها تتضمنها وتتضمن صكوكاً أخرى لحقوق الإنسان بالإشارة إلى أنها تستند إلى "المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان"<sup>(74)</sup>. وأخيراً، تنطبق خطة عام 2030 على جميع البلدان<sup>(75)</sup>، ولكنها تعترف بالتحديات الخاصة بكل بلد<sup>(76)</sup> وبرؤى التنمية الملائمة وطنياً<sup>(77)</sup>. وتدعو إلى تعزيز القدرات الإحصائية<sup>(78)</sup> واستخدام البيانات المصنفة لتحديد الأشخاص "المتروكين خلف الركب"<sup>(79)</sup>.

(65) A/65/1، المرفق.

(66) قرار الجمعية العامة 2/55.

(67) See Sakiko Fukuda-Parr and Desmond McNeill, eds., "Special issue: Knowledge and politics in setting and measuring the SDGs", in *Global Policy*, vol. 10, supplement No. 1 (January 2019); Macharia Kamau, Pamela Chasek and David O'Connor, *Transforming multilateral diplomacy: the inside story of the Sustainable Development Goals* (Oxfordshire, United Kingdom, Routledge, 2018); and Kate Donald (Centre for Economic and Social Rights), expert statement, 15 March 2022.

(68) قرار الجمعية العامة 1/70، الفقرة 8.

(69) المرجع نفسه، الفقرة 26.

(70) المرجع نفسه، الفقرتان 19 و25.

(71) المرجع نفسه، الفقرة 29.

(72) المرجع نفسه، الفقرة 35.

(73) المرجع نفسه، الفقرة 52.

(74) المرجع نفسه، الفقرة 10.

(75) المرجع نفسه، الفقرة 5.

(76) المرجع نفسه، الفقرة 22.

(77) المرجع نفسه، الفقرة 59.

(78) المرجع نفسه، الفقرة 48.

(79) Inga T. Winkler and Margaret L. Satterthwaite, "Leaving no one behind? Persistent inequalities in the SDGs", in *International Journal of Human Rights*, vol. 21, No. 8 (2017), p. 1074.

39- وتلقت المقررة الخاصة، استجابة للنداء الذي دعت فيه إلى تقديم ورقات المعلومات، مدخلات تسلط الضوء على الجهود الإيجابية المبذولة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب من خلال خطة عام 2030.

40- والجلب الأسود، الذي أبلغ عن جمع بيانات مفصلة عن الموظفين العموميين لتشجيع التمثيل الكافي للأقليات، سيبدأ في جمع بيانات مفصلة عن الروما والمصريين في البلد بالتعاون مع مجلس التنسيق الإقليمي التابع له. ففي عام 2021، خصصت الحكومة ما يقرب من 250 000 يورو لمشاريع التنمية التي تقودها المنظمات غير الحكومية لصالح الأقليات، مع تخصيص أموال إضافية لـ 21 مشروعاً للمنظمات غير الحكومية تستهدف مجتمعات الروما والمصريين. وأعدت وزارة العدل وحقوق الإنسان والأقليات الوطنية وثائق استراتيجية للطعن في أوجه عدم المساواة في التعليم والصحة والحماية الاجتماعية والعمالة والإسكان والتوثيق الشخصي وأيديولوجيات التمييز العنصري المستمرة<sup>(80)</sup>.

41- وأفادت مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان بأن المنظمة الخيرية "كل واحد يُعلم واحداً" في ألمانيا تقود مبادرة تسمى "أفروزانسوس" وتهدف إلى جمع وتحليل واستخدام البيانات المتعلقة بالمنحدرين من أصل أفريقي الذين يعيشون في ألمانيا لدعم نتائج عدم التمييز والمساواة. بيد أن هذا العمل لا يزال صعباً بسبب القيود المفروضة على الموارد<sup>(81)</sup>.

42- وأبلغ العراق عن الجهود المبذولة لتعزيز التنمية الشاملة تمشياً مع خطة عام 2030 وأبرز أهمية التعاون والدعم من الدول الأخرى وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تحقيق تنميته وإعادة إعمارته. وأبلغ أيضاً عن الجهود المبذولة للاعتراف بالأقليات العرقية والإثنية وإدماجها تمشياً مع أهدافه الإنمائية الشاملة<sup>(82)</sup>.

43- ووضعت سويسرا خطاً للحماية من التمييز، بما في ذلك تدبير لإنشاء مركز اختصاص وطني لتقديم المشورة لضحايا العنصرية. وأفادت سويسرا بأنها لا تجمع بيانات مفصلة عن العرق أو الإثنية على الرغم من أنها تقارن مؤشرات الاندماج الاجتماعي بين الجيل الأول والثاني من المهاجرين وبقية السكان السويسريين<sup>(83)</sup>.

44- وأفادت كوبا بأن التصدي لأوجه عدم المساواة يشكل ركيزة أساسية لاستراتيجيتها الإنمائية، وأن برنامجها لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري مرتبط استراتيجياً بالبرمجة الإنمائية للدولة. وتشدد خطة التنمية الوطنية على خطط الحماية الاجتماعية التي تعطي الأولوية للتنمية البشرية والإنصاف والعدالة الاجتماعية". وأكدت كوبا التزامها بالتشاور مع منظمات المجتمع المدني، ولا سيما تلك التي تمثل الأشخاص الذين يعيشون في أوضاع هشة لتحديد احتياجاتهم وأولوياتهم الإنمائية<sup>(84)</sup>.

45- وأبلغت أرمينيا عن جهودها الرامية إلى ضمان جودة التعليم دون تمييز عملاً بالهدف 4 من أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما بناء مرافق تعليمية لصالح أفراد أقليتها الوطنية وزيادة فرص حصولهم على التعليم. وسلطت أرمينيا الضوء على المشاريع التعليمية بالتعاون مع المنظمات غير الحكومية أو الوكالات الدولية. وأفادت بأن منهاجها التعليمي العام يتضمن أيضاً نصوصاً للتثقيف في مجال حقوق الإنسان ودورات دراسية باللغات التي تتكلمها الأقليات الوطنية<sup>(85)</sup>.

(80) ورقة المعلومات المقدمة من الجبل الأسود.

(81) ورقة المعلومات المقدمة من مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان.

(82) ورقة المعلومات المقدمة من العراق.

(83) ورقة المعلومات المقدمة من سويسرا.

(84) ورقة المعلومات المقدمة من كوبا.

(85) ورقة المعلومات المقدمة من أرمينيا.

46- وأفادت المكسيك بأنها تستخدم عمليات التخطيط الإقليمي لتشجيع مشاركة المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية في التصدي للتحديات الاجتماعية. ومنذ عام 2019، تم وضع أكثر من 21 عملية تخطيط إقليمي. وتشمل المشاورات الإقليمية جل الالتزامات ذات الصلة بموجب أهداف التنمية المستدامة. وأفادت الحكومة بأن خطتها الإنمائية الشاملة لطائفتي شيدزا وشون زابوتيك في سييرا خواريز وخطتها الخاصة بالعدالة لشعب ياكبي قد استخدمتا هذه العمليات التشاركية<sup>(86)</sup>.

47- ووفقاً لإحدى ورقات المعلومات، بذلت كوستاريكا جهوداً مكثفة لإشراك الفئات المهمشة عرقياً في تخطيط سياسات تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، وهي حالياً بصدد وضع سياسة وطنية للشعوب الأصلية وسياسة وطنية بشأن السكان المنحدرين من أصل أفريقي من خلال عمليات تشاركية<sup>(87)</sup>.

48- وفصلت مجموعة البنك الدولي خطتها لمكافحة التمييز العنصري على الصعيد المؤسسي والنظمي والهيكلية، مبرزة استخدامها للأطر البيئية والاجتماعية لإقامة شراكة مع المقترضين من الدول، التي تقيد التقارير بأنها تشمل مشاورات هادفة مع الجماعات المتضررة. وسلطت مجموعة البنك الدولي الضوء أيضاً على إضافة كلمة "عرق" إلى توجيهها المتعلق بالتصدي للمخاطر والآثار على المحرومين والضعفاء، جماعات وأفراداً، ونشر مذكرة تقنية بشأن التصدي للتمييز العنصري من خلال الأطر البيئية والاجتماعية، فضلاً عن البرامج الإنمائية التي بدأ تنفيذها بالتشاور مع الشعوب المهمشة عرقياً والشعوب الأصلية. وأصدرت مجموعة البنك الدولي مؤخراً أول ميثاق لها لمكافحة العنصرية، وحددت فيه التزاماتها بالنهوض بالمساواة العرقية المؤسسية، وفي عام 2022 عينت مسؤولاً أقدم عن المساواة العرقية يَحْتِ من فرقة العمل المعنية بمكافحة العنصرية التابعة للبنك الدولي. وتشكل هذه الإصلاحات المؤسسية خطوات أولى هامة، وتشيد المقررة الخاصة بعمل الأفراد الذين ساعدوا على جني ثمار هذه التغييرات في السياسات. بيد أن قياس هذه الإصلاحات سيكون في تنفيذها. وتلاحظ المقررة الخاصة بقلق عدم وجود ما يشير إلى أن البنك الدولي قد وضع استراتيجية شاملة للمساواة العرقية على غرار استراتيجيته المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. وتكرر المقررة الخاصة التأكيد أيضاً على أن التغيير التحويلي المطلوب للعدالة والمساواة العريقتين سيتطلب إصلاحاً أساسياً للنظريات الاقتصادية والمالية التي يقوم عليها عمل البنك الدولي والإطار الإنمائي الدولي<sup>(88)</sup>. وبدون هذا التغيير، سيظل البنك الدولي محركاً رئيسياً للتخلف التمييزي عرقياً.

49- وتود المقررة الخاصة أن تشكر موظفي برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على مشاركتهم في ولايتها. وأفاد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أن انتفاضة العدالة العرقية في عام 2020 كانت حافزاً لمزيد من الاهتمام بالعنصرية النظامية وآثارها داخل البرنامج الإنمائي، بما في ذلك عملياته. وهو يعمل من أجل القيام بدور منظمة لمناهضة العنصرية وتتخذ نهجاً شاملاً للمنظمة بأكملها للتركيز على التمييز والمساواة والإدماج. وشملت مبادراته الداخلية دراسة استقصائية لتقييم نقاط الانطلاق لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري؛ وشبكة داخلية لمناهضة العنصرية وإنهاء الاستعمار؛ واستراتيجية للتنوع والإدماج. وفيما يتعلق بعملياته وبرامجه، ليس لدى البرنامج الإنمائي استراتيجية للمساواة العرقية؛ وتحت المقررة الخاصة بقوة على استحداثها. وتتضمن الخطة الاستراتيجية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة 2022-2025<sup>(89)</sup>، التي تثبت إطار تخطيطه البرنامجي ونتائجه، النواتج التالية: "توسيع الحيز المدني والوصول إلى العدالة، والتصدي للعنصرية والتمييز، وتعزيز سيادة القانون وحقوق الإنسان والإنصاف". وعلى الرغم من أن هذه

(86) ورقة المعلومات المقدمة من المكسيك.

(87) ورقة المعلومات المقدمة من جمعية الدراسات النفسية للقضايا الاجتماعية.

(88) رد مجموعة البنك الدولي على استبيان المقررة الخاصة.

(89) انظر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الخطة الاستراتيجية 2022-2025 (2021).

الإجراءات تفتح المجال أمام مزيد من الاهتمام العملي بعدم المساواة العرقية والظلم، فإنها غير كافية للمهمة التي نحن بصددتها. ويجب على البرنامج الإنمائي أن يكمل التزاماته المؤسسية والمالية القوية بالمساواة بين الجنسين على النحو المبين في استراتيجيته المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، بنهج قوي مماثل إزاء المساواة العرقية. وتحت المقرة الخاصة مجتمع المانحين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقيادته التنفيذية على تخصيص الموارد الفكرية والمادية اللازمة لإعادة توجيه البرنامج الإنمائي بصورة أساسية بعيداً عن التخلف التمييزي عرقياً.

50- وأفاد مصرف التنمية للبلدان الأمريكية بأن سياسته الإطارية البيئية والاجتماعية تحدد صراحة القضاء على العنصرية كهدف مؤسسي. وأفاد بأنه ينظر في المساواة العرقية في سياق برمجته من خلال خطة عمله المتعلقة بالتنوع للفترة 2019-2021. وتواصل هذا التقدم خطة عمله المتعلقة بالتنوع الاجتماعي والتنوع. ومنذ عام 2006، يتبع مصرف التنمية للبلدان الأمريكية سياسة للشعوب الأصلية تتضمن وحدتين منفصلتين معنيتين بالشعوب الأصلية والتنوع الاجتماعي والتنوع. ووفقاً لمصرف التنمية للبلدان الأمريكية، يُنظر إلى الأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي والأشخاص ذوي الإعاقة والمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وأحرار الهوية الجنسانية على أنهم يحظون بالأولوية فيما يخص الإدماج والتنمية في برمجته. وبين عامي 2019 و2021، خُصص 16 عملية ومشروعاً يمولها المصرف وتمثل 6 في المائة من محفظته لدعم المنحدرين من أصل أفريقي، بما في ذلك مشاريع تعالج التخلف. وأفاد المصرف بأنه "بين عامي 2020 و2021، شمل ما يقرب من 18 في المائة من عملياته المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية". ونشر أيضاً إرشادات تقنية بشأن "بيانات التنوع" للكيانات المهمة<sup>(90)</sup>.

51- وأفاد كيان الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) بأن تحدي العنصرية النظامية يجب أن يشمل التنوع المؤسسي وجهود الإدماج على السواء، بما في ذلك التغييرات الهيكلية في برمجته. وأنشأت هيئة الأمم المتحدة للمرأة منصباً قيادياً رفيعاً في مجال العدالة العرقية للاضطلاع بأعمال التعاون والبرمجة، ووضعت، من خلال مكتبها الكاريبي المتعدد الأقطار، برنامجاً رائداً بشأن الحلول فيما بين بلدان الجنوب والحلول الثلاثية لإنهاء التمييز القائم على النوع الاجتماعي والعرق في سياق عقد الأمم المتحدة للمنحدرين من أصل أفريقي كمبادرة تعاونية هامة للنهوض بالمساواة المتعددة الجوانب والهيكلية المتوخاة في أهداف التنمية المستدامة<sup>(91)</sup>.

52- وأبلغت منظمة الصحة العالمية عن الجهود التي تبذلها لتعزيز التعافي العالمي من جائحة كوفيد-19 من خلال معالجة العنصرية الهيكلية والتمييز القائم على الإثنية. وأفادت بأنها ستواصل دعم الجهود والمبادرات التعاونية الرامية إلى التصدي للتمييز العنصري والإثني وأوجه الإجحاف والتفاوتات الصحية من أجل تحقيق "الصحة للجميع". وأفادت أيضاً بأن مكتبها الإقليمي للأمريكتين قد أعطى الأولوية للانتماء الإثني بوصفه موضوعاً شاملاً لعملها<sup>(92)</sup>.

## 2- خطة عام 2030 وتهميش العدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز

53- تُعدّ الالتزامات القائمة بالمساواة العرقية في خطة عام 2030 تطوراً إيجابياً، من ناحية. لكن، كما لاحظ عدد من المشاركين في مشاورات الخبراء التي أجراها المقرر الخاص، لا يزال تنفيذ أهداف التنمية

(90) رد مصرف التنمية للبلدان الأمريكية على استبيان المقررة الخاصة.

(91) ورقة المعلومات المقدمة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

(92) ورقة المعلومات المقدمة من منظمة الصحة العالمية.

المستدامة ضعيفاً، مما يوحي بمجرد التزام أدائي بمعالجة أوجه عدم المساواة العرقية والإثنية الراسخة. ولاحظوا أيضاً أن تنفيذ الأهداف الإنمائية للألفية لا يزال إلى حد كبير غير مقيد بنظام حقوق الإنسان.

54- وفيما يتعلق بالعدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز، تقوض العناصر الإيجابية الموصوفة أعلاه أوجه غموض وإطار تنفيذ عام يهمل هذه المبادئ فعلياً<sup>(93)</sup>. ففي حين أن أهداف التنمية المستدامة تعمل كالتزامات رفيعة المستوى، تبيّن الغايات النتائج المحددة التي تُستخدم لتحديد تحقيق الأهداف الفردية. ولكل غاية، بدورها، مؤشر واحد على الأقل يُستخدم لتتبع تقدمها. ومن ثم فإن المؤشرات تؤدي دوراً حاسماً في تخصيص الموارد وتحديد أولويات المشاريع.

55- وينص فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة الذي ينظم إطار المؤشرات على أنه "ينبغي أن تصنف مؤشرات أهداف التنمية المستدامة، عند الاقتضاء، حسب الدخل، ونوع الجنس، والسن، والعرق، والإثنية، والحالة المتعلقة بالهجرة، والإعاقة، والموقع الجغرافي، أو أي خصائص أخرى، وفقاً للمبادئ الأساسية للإحصاءات الرسمية"<sup>(94)</sup>. ومع ذلك، لم تُعر هذه التعليمات أي اهتمام. ومن أبرز الثغرات في المساواة وعدم التمييز الملاحظة في ورقات معلومات المجتمع المدني عدم قيام الدول بجمع بيانات مفصلة عن العرق والإثنية والانتماء إلى السكان الأصليين والوضع من حيث الهجرة في سياق أهداف التنمية المستدامة<sup>(95)</sup>. وأفادت ورقة معلومات أخرى بأن التقرير التجميعي للاستعراضات الوطنية الطوعية لعام 2021 بشأن الأهداف الإنمائية للألفية الذي أعدته إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية لا يذكر التصنيف حسب العرق والإثنية، باستثناء إشارات عدد قليل من البلدان إلى الشعوب الأصلية.

56- وعلى الرغم من أن غايات أهداف التنمية المستدامة توجه أصحاب المصلحة إلى تقديم بيانات عن التمييز وعدم المساواة، فإن مؤشرات الأهداف لا تشير صراحة إلا قليلاً أو لا تشير البتة إلى العرق أو الإثنية أو الأصل القومي. وتدعو بعض المؤشرات تحديداً إلى تصنيف البيانات بحسب الوضع من حيث الانتماء للسكان الأصليين<sup>(96)</sup> أو الوضع من حيث الهجرة<sup>(97)</sup> أو البلد الأصلي<sup>(98)</sup>. ويدعو المؤشران 16-7-1 و16-7-2 المتعلقان بـ "اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي" إلى تقديم بيانات مصنفة حسب "الجنس والعمر والإعاقة والفئة (الفئات) السكانية".

57- والغاية من الهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة هي الحد من انعدام المساواة داخل البلدان وفيما بينها. وتمثل إحدى غايات تحقيق هذا الهدف في تمكين وتعزيز الإدماج الاجتماعي والاقتصادي والسياسي للجميع، بغض النظر عن السن أو الجنس أو الإعاقة أو العرق أو الإثنية أو الأصل أو الدين أو الوضع الاقتصادي أو غير ذلك، بحلول عام 2030. ومؤشر البيانات المحدد المقدم لتقييم هذه الغاية هو نسبة الأشخاص الذين يعيشون دون 50 في المائة من متوسط الدخل، مصنّفين حسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة. ولم يرد ذكر العرق والإثنية في ذلك المؤشر ولا في أي مؤشر مرتبط بالهدف 10، مما يعني ضمناً إعطاء أولوية أدنى لعدم المساواة على هذه الأسس أو تجاهله، وجعل هذا التفاوت غير مرئي. وكما لوحظ في الأدبيات المتعلقة بهذا الموضوع: "من المرجح أن تكمن أسباب هذا

(93) ورقة المعلومات المقدمة من جمعية الدراسات النفسية للقضايا الاجتماعية.

(94) قرار الجمعية العامة 313/71، المرفق، والوثيقة A/76/162.

(95) ورقتا معلومات مؤسسة ماعت للسلام والتنمية وحقوق الإنسان وجمعية الدراسة النفسية للقضايا الاجتماعية وبيان الخبرة أودري كيتاغوا (15 آذار/مارس 2022).

(96) قرار الجمعية العامة 313/71، المؤشران 2-3-2 و4-5-1.

(97) المرجع نفسه، المؤشران 1-8-8 و2-8-8.

(98) E/CN.3/2020/2، المؤشر 4-7-10.

الاستبعاد في قوة البيانات: فقياس أوجه عدم المساواة العرقية والإثنية قد يلفت الانتباه إلى المظالم التاريخية والمستمرة التي يفضل من هم في السلطة ألا يروها مبررة في بيانات محرجة على الصعيد الدولي<sup>(99)</sup>.

58- وفي إطار أهداف التنمية المستدامة، تحيل الإشارات الصريحة إلى الفئات أو الهويات السكانية إلى حد كبير إلى العمر، في الهدف 3، وإلى النوع الاجتماعي، في الهدف 5. ويرفع الهدف 5، على وجه الخصوص، عن حق، المساواة بين الجنسين بوصفها أولوية مؤسسية على نطاق منظومة الأمم المتحدة وفي الدول. فأحدث استراتيجية للمساواة بين الجنسين لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي للفترة 2018-2021، مثلاً، التي توجد في مرحلتها الثالثة<sup>(100)</sup>، هي خطة عمل تنطبق في البرنامج الإنمائي بأكمله وعلى جميع عملياته. وتتطوي على إطار للمساءلة يرتبط بتقييم أداء الموظفين. وقد وضع البنك الدولي أيضاً النوع الاجتماعي في مركز اهتماماته من خلال وضع استراتيجيته المتعلقة بالمساواة بين الجنسين للفترة 2016-2023 التي تجسد المعارف المؤسسية والدروس المستفادة من استراتيجية سابقة وُضعت في عام 2001<sup>(101)</sup>. وأبلغ البنك الدولي عن عدد من الإصلاحات على الرغم من أنها لم تشمل وضع استراتيجية مماثلة للمساواة العرقية.

59- وتُلغى أولوية المساواة العرقية وعدم التمييز في إطار تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. وبناءً على ذلك، ليس من المستغرب عدم توجيه موارد كافية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وقد أظهرت الدراسات الاستقصائية للاستعراضات الوطنية الطوعية بشأن التقدم المحرز في خطة عام 2030 التي أجرتها لجنة السياسات الإنمائية أن تقارير الدول عن مبدأ "عدم ترك أحد خلف الركب" تتسم عموماً بضعفها وشكليتها، وعند الاعتراف بعدم المساواة، تركز الدول على العمر والنوع الاجتماعي وأحياناً على الوضع من حيث الهجرة في تقاريرها، في حين لا يُذكر عدم المساواة العرقية والإثنية إلا نادراً<sup>(102)</sup>. وقد سمعت المقررة الخاصة أن دولاً كثيرة أبلغت عن الوضع من حيث الهجرة، الذي ترحب به بوصفه خطوة هامة للطعن في التمييز على أساس الأصل القومي.

60- وتتجاهل خطة عام 2030 تماماً التمييز القائم على أساس الطبقة الاجتماعية والنسب. وكما تشير لجنة القضاء على التمييز العنصري في تعليقها العام رقم 29(2002)، "التمييز على أساس النسب" يشمل التمييز الممارس ضد أفراد المجتمعات بناء على أشكال الشرائح الاجتماعية، كنظام الطبقة الاجتماعية وما شابها من نظم الأوضاع الموروثة التي تمنع أو تعوق أفراد هذه المجتمعات عن التمتع بحقوق الإنسان على قدم المساواة مع غيرهم من أفراد المجتمع". وهذا التمييز محظور بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وكما لوحظ في إحدى ورقات المعلومات، إن عدم إدراج التمييز على أساس النسب والعمل في أهداف التنمية المستدامة وغاياتها، فضلاً عن المؤشرات العالمية، دليل واضح على أن الاعتراف بالتمييز على أساس النسب والعمل قليل أو منعدم في جدول الأعمال العالمي للتنمية<sup>(103)</sup>. ويمثل هذا الاستبعاد عائقاً رئيسياً أمام القضاء على الفقر وله أيضاً آثار كبيرة على المساواة بين الجنسين<sup>(104)</sup>.

(99) Winkler and Satterthwaite, "Leaving no one behind?", p. 1080.

(100) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، استراتيجية المساواة بين الجنسين 2018-2021 (2018).

(101) مجموعة البنك الدولي، استراتيجية المساواة بين الجنسين 2016-2023 (2015).

(102) Sakiko Fukuda-Parr, expert statement, 15 March 2022, ST/ESA/2021/CDP/52 and ST/ESA/2019/CDP/49.

(103) ورقة المعلومات المقدمة من منتدى حقوق الداليت في آسيا.

(104) ورقة المعلومات المقدمة من الشبكة الدولية للتضامن مع الداليت.

- 61- وتلقت المقررة الخاصة وقرارات معلومات أخرى تسلط الضوء على عدم المساواة العرقية والإثنية في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة.
- 62- وفي عام 2021، أصدرت شبكة حلول التنمية المستدامة، ومقرها في الولايات المتحدة الأمريكية منشور "In the Red"، وهو منشور يفصل عدم المساواة في مستويات التحصيل بين المجموعات العرقية في الولايات المتحدة. وورد في التقرير أن تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية غير متكافئ إلى حد كبير في الولايات المتحدة من حيث إنه، في المتوسط، "تتلقى مجتمعات البيض الموارد والخدمات بمعدل أعلى بنحو ثلاثة أضعاف من المجتمع العرقي [في ولاية معينة]"<sup>(105)</sup>. وتشير النتائج إلى أن الأهداف الإنمائية للألفية لن تتحقق في البلد دون إحراز تقدم كبير للقضاء على عدم المساواة العرقية<sup>(106)</sup>. وتشير هذه الدراسة المبكرة إلى أن الولايات المتحدة، رغم كل ثروتها، فشلت في اتخاذ إجراءات كافية لضمان المساواة بين الأقليات العرقية والإثنية في الحصول على حقوق الإنسان الأساسية وضمان تحقيق الأهداف.
- 63- وقدمت منظمة أوكسفام ألمانيا وانتلافها تقارير عن كراهية الأجانب والعنصرية ضد العمال المهاجرين في سلاسل القيمة الغذائية العالمية، إلى جانب الاستغلال الاقتصادي الناتج عن التنمية غير المتكافئة وعدم المساواة الدولية، مما يدل على الفشل في معالجة عدم المساواة في الاقتصاد العالمي من خلال أهداف التنمية المستدامة<sup>(107)</sup>.
- 64- وأشارت بروفيغندا في ورقة المعلومات التي قدمتها إلى أن إسبانيا شهدت ثلاث أزمات إسكان رئيسية خلال العقد الماضي، مع آثار واضحة على مجتمعات المهاجرين وعامة السكان. ويُعزى ذلك، في جزء كبير منه، إلى التمييز الواسع النطاق في مجال الإسكان، الذي تعتبره بروفيغندا فشلاً في الوفاء بحظر حقوق الإنسان الدولية للتمييز المباشر وغير المباشر والتزامات البلد بموجب هدفي التنمية المستدامة 10 و11<sup>(108)</sup>.
- 65- وتلاحظ المقررة الخاصة أن التنمية المستدامة لا تتفق مع النزاع المسلح والسيطرة الأجنبية والضم والاحتلال<sup>(109)</sup> وأن الأزمات الإنسانية تديم الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وتقادم عدم المساواة العرقية. وتشير إلى أن التمييز المؤسسي ضد الفلسطينيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة يستتبع انتهاكاً نظمياً لحقوق الفلسطينيين في تقرير المصير، ونتيجة لذلك، يحرم الفلسطينيون في الأراضي المحتلة من سبل التنمية المستدامة بموجب خطة عام 2030<sup>(110)</sup>.
- 66- وأفادت منظمة العمل في مجال التدخين والصحة في ورقة معلوماتها بأن التسويق المحدد الهدف للعلامات التجارية لسجائر التبغ المسببة للإدمان والسامة بشكل خاص إلى المجتمعات المهمشة عرقياً والبلدان المنخفضة الدخل يؤدي إلى نتائج صحية غير متكافئة. وحثت الدول على تحقيق الغاية 3-ألف من أهداف التنمية المستدامة، التي تدعو المجتمع الدولي إلى تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ<sup>(111)</sup>.

(105) A. Lynch, H. Bond and J. Sachs, *In the Red: The US Failure to Deliver on a Promise of Racial Equality* (New York, Sustainable Development Solutions Network, 2021), p. 9

(106) المرجع نفسه، الصفحة 17.

(107) ورقة المعلومات المقدمة من أوكسفام ألمانيا.

(108) ورقة المعلومات المقدمة من بروفيغندا.

(109) ورقة المعلومات المقدمة من رابطة إعادة إدماج شبه جزيرة القرم.

(110) A/HRC/41/54، الفقرة 37.

(111) ورقة المعلومات المقدمة من منظمة العمل في مجال التدخين والصحة.

67- وأفاد مختبر قانون اللاجئين أن التطوير المستمر لأدوات جديدة للمراقبة وإنفاذ إجراءات الحدود له آثار على تنفيذ جل أهداف التنمية المستدامة بسبب التطبيق العنيف والمسيء وغير الشفاف للتكنولوجيات الجديدة على المهاجرين واللاجئين وطالبي اللجوء<sup>(112)</sup>.

68- وخلص القول أنه، على الرغم من صيحة استنفار خطة عام 2030 من أجل "عدم ترك أحد خلف الركب"، فإن الفحص الدقيق لتنفيذها يكشف عن فشل في رفع الشواغل المتعلقة بالعدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز إلى مستوى الأولوية المطلوب.

## ثالثاً- القانون الدولي لحقوق الإنسان المنطبق على إطار التنمية وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

69- يكرس العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية كلاهما حق الشعوب في تقرير المصير ويقننان مبدأ عدم التمييز، مما يضمن المساواة في ممارسة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(113)</sup>.

70- ويرد أشمل حظر للتمييز العنصري في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. فالتمييز العنصري معرف في المادة I(1) من الاتفاقية على أنه "أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفضيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة".

71- والمساواة العرقية التي يكفلها الإطار الدولي لحقوق الإنسان مساواة جوهرية. ويجب على الدول أن تكافح التمييز العنصري المتعمد أو المباشر، فضلاً عن التمييز العنصري القائم بحكم الواقع أو غير المباشر<sup>(114)</sup>.

72- وبناءً على ذلك، قد يرقى التمييز وعدم المساواة في أي من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني إلى عتبة التمييز العنصري المحظور بموجب الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وينتهكان أحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان.

73- والحق في التنمية إعادة تصور للتنمية من حيث الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان، مما يضمن حق التقدم الاجتماعي والاقتصادي، من جهة، وإعمال جميع حقوق الإنسان الأخرى من خلال تقرير المصير والسيادة المتساوية، من جهة أخرى. وينص إعلان الحق في التنمية على أن حق الشعوب في تقرير المصير يشمل ممارسة حقها غير القابل للتصرف في السيادة التامة على جميع ثرواتها ومواردها الطبيعية. ويحدد كذلك المهام التالية في سياق الإطار الإنمائي الدولي: يقع على الدول واجب التعاون فيما بينها لتحقيق التنمية وإزالة العقبات التي تعترض تحقيق التنمية. وينبغي للدول أن تستوفي حقوقها وتؤدي واجباتها على نحو يعزز عملية إقامة نظام اقتصادي دولي جديد على أساس المساواة في السيادة

(112) ورقة المعلومات المقدمة من مختبر قانون اللاجئين.

(113) العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المادة 2(2)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 2(1).

(114) الفقرتان 6 و7 من التوصية العامة رقم 32(2009) للجنة القضاء على التمييز العنصري.

والترابط والمنفعة المتبادلة والتعاون فيما بين جميع الدول، وأن تشجع كذلك مراعاة حقوق الإنسان وإعمالها". والحق في التنمية "ينطوي على الأعمال التامة لحق الشعوب في تقرير المصير"<sup>(115)</sup>، الذي يشمل "الحق في تقرير وضعها السياسي بحرية وفي السعي إلى تحقيق تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بحرية"<sup>(116)</sup>.

74- وتنص المادة 5 من إعلان الحق في التنمية على واجب "أن تتخذ الدول خطوات حازمة للقضاء على الانتهاكات الواسعة النطاق والصارخة لحقوق الإنسان الخاصة بالشعوب والأفراد المتضررين بحالات مثل [...] العنصرية والتمييز العنصري..."; وتدعو المادة 8 إلى التوزيع العادل للدخل في سياق "الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية" وتنص على أن الدول "تضمن، في جملة أمور، تكافؤ الفرص للجميع في إمكانية وصولهم إلى الموارد الأساسية والتعليم والخدمات الصحية والغذاء والإسكان والعمل والتوزيع العادل للدخل".

75- وفيما يتعلق بالحق في التنمية والالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان بمكافحة العنصرية، تدعو المقررة الخاصة إلى الاهتمام بوجه خاص بالدراسة المواضيعية المقبلة بشأن هذا الموضوع التي ستجريها آلية الخبراء المعنية بالحق في التنمية.

76- وتضع اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) أساساً حيويًا لحماية حقوق الشعوب الأصلية في تقرير المصير، مع أهمية كبيرة للمشاريع الإنمائية. وتنص الاتفاقية، في المادة 6، على مبدأ الموافقة الحرة والمستنيرة والمسبقة. ويعترف إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية أيضاً بهذا المبدأ، وينص على أن "على الدول أن تتشاور وتتعاون بحسن نية مع الشعوب الأصلية المعنية من خلال المؤسسات التي تمثلها"<sup>(117)</sup>.

77- ويحدد برنامج عمل ديربان عدة التزامات دولية من أجل القضاء على الفقر والتخلف المرتبطين بالعنصرية، بما في ذلك تنمية الفئات المهمشة عرقياً، مثل "برامج التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلدان النامية] والشتات [الأفريقي]، في إطار شراكة جديدة تقوم على روح التضامن والاحترام المتبادل".

78- وبالإضافة إلى التحليل الوارد أعلاه، تدرج المقررة الخاصة، على سبيل الإشارة، التحليل القانوني في تقاريرها عن الاقتصاد الاستخراجي العالمي، والتعويضات، وإعلان وبرنامج عمل ديربان<sup>(118)</sup>.

## رابعاً- إنهاء الاستعمار والتنمية: نحو مستقبل أكثر عدلاً

79- تخلص المقررة الخاصة إلى أن خطة عام 2030 لا تعطل بشكل أساسي الدينامية العامة للتخلف الإنمائي التمييزي عرقياً المتأصل في النظام الاقتصادي العالمي والإطار الإنمائي الدولي. والعدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز لا تتفق مع الهياكل الاقتصادية التي لا تزال تفضل وتفيد ما يسمى بالبلدان "المتقدمة" وشركاتها ونخبها في الدول "المتخلفة" على حساب الدول "المتخلفة" والغالبية العظمى من سكانها.

80- وتستند خطة عام 2030 إلى نهج اقتصادية ومالية تواجه رد فعل عنيف مبرر بسبب أوجه عدم المساواة التي تديمها والعواقب البيئية الكارثية التي تسببها. وكما أشارت المقررة الخاصة في تقرير سابق، ثمة توافق في الآراء العلمية على أن الاقتصاد العالمي القائم لاستخراج الموارد الطبيعية غير مستدام

(115) إعلان الحق في التنمية، المادة 1(2).

(116) المرجع نفسه، الديباجة.

(117) قرار الجمعية العامة 295/61، المرفق، المواد 10 و19 و28 و29 و32.

(118) A/HRC/41/54 وA/74/321 وA/76/434.

بيئياً<sup>(119)</sup> ولا يمكن للحماية البيئية المقترحة في خطة عام 2030 أن تحول الاقتصاد الاستخراجي بطريقة مجدية. وكما أبرز أحد الخبراء، يعني النهوض بالهدف 13 (مكافحة تغير المناخ وآثاره) من أهداف التنمية المستدامة، في بعض الحالات، أن "العديد مما يسمى بسياسات التكيف مع المناخ في جميع أنحاء العالم تعيد ببساطة إنتاج التهميش (والتمييز) ضد أولئك الذين يعانون بالفعل من أسوأ آثار تغير المناخ"<sup>(120)</sup>.

81- فمن ناحية، لم يسلم توافق آراء واشنطن حتى من انتقادات التيار السائد بسبب آثاره المدمرة على البلدان "المتخلفة". ولكن، في الوقت نفسه، لم ينتج عن هذا النقد بدائل ملحوظة تعطل في الواقع التخلف وعدم المساواة. فعلى سبيل المثال، أشار الخبراء إلى صعود "توافق آراء وول ستريت"، الذي "يعيد صياغة (ما بعد) توافق آراء واشنطن... بلغة أهداف التنمية المستدامة، ويحدد التمويل العالمي كشريك إنمائي حاسم"<sup>(121)</sup>. ويشدد توافق آراء وول ستريت على إطلاق العنان للتدفقات المالية لتحقيق الأهداف وتنفيذ مشاريع إنمائية كبيرة<sup>(122)</sup>. ومن بين الانتقادات ذات الصلة لتوافق الآراء هذا أنه يحشد سلطة الدولة لحماية المصالح المالية الخاصة من مطالب العدالة المناخية التحويلية وحركات "الاتفاق البيئي الجديد"<sup>(123)</sup>. وبشكل أعم، هناك مخاوف ذات مصداقية من أن توافق آراء وول ستريت سيعزز تبعية الدول "المتخلفة" ويحافظ على عدم المساواة الحالية للنظام المالي العالمي<sup>(124)</sup>.

82- وثمة مخاوف أخرى لا تزال قائمة. وقد حذر الخبراء من الاعتماد المفرط المتزايد والخطير على اختبارات المراقبة العشوائية في مجال التنمية، بغض النظر عن القيود المفروضة في العالم الحقيقي والشواغل الأخلاقية<sup>(125)</sup>. وبالإضافة إلى ذلك، ابتليت البلدان المستعمرة السابقة بالديون السيادية الساحقة بشكل دائم منذ أن أُجبرت هايتي على دفع 150 مليون دولار في عام 1825 (21 بليون دولار في عام 2022) للحصول على استقلالها من الهيمنة الاستعمارية<sup>(126)</sup>. وفي الوقت الحالي، تؤثر أزمة ديون سيادية جديدة على أفقر بلدان العالم. وتكرس بعض البلدان المثقلة بالديون، في الوقت الحاضر، أكثر من 50 في المائة من ميزانياتها الوطنية لخدمة الديون السيادية<sup>(127)</sup>. فعلى سبيل المثال، تخلفت زامبيا عن سداد 42,5 مليون دولار من فوائد سندات اليورو خلال جائحة كوفيد-19، وتعرضت لاحقاً لضغوط لتنفيذ برنامج صارم من صندوق النقد الدولي لضبط أوضاع المالية العامة مقابل قرض إضافي. وحذرت حملة اليوبيل لإلغاء الديون من أن هذا الترتيب سينطوي على خطر إعطاء الأولوية لمدفوعات الدائنين بينما يُخضع الزاميين للتشفير المالي<sup>(128)</sup>.

(119) A/HRC/41/54، الفقرة 20.

(120) إميلي بيه، بيان خبيرة، 15 آذار/مارس 2022.

(121) Daniela Gabor, "The Wall Street Consensus", in *Development and Change*, vol. 52, No. 3 (May 2021), pp. 430-431.

(122) المرجع نفسه، الصفحة 430.

(123) المرجع نفسه، الصفحة 431.

(124) See Frauke Banse, Anil Shah and Ilias Alami, "The geopolitics of financialisation and development: Interview with Ilias Alami", in *Developing Economics*, 19 October 2021.

(125) See Florent Bédécarrats, Isabelle Guérin and François Roubaud, eds., *Randomized Control Trials in the Field of Development: A Critical Perspective* (Oxford, Oxford University Press, 2020).

(126) James Thuo Gathii, "Sovereign debt as a mode of colonial governance: Past, present and future possibilities", in *Just Money*, 13 May 2022.

(127) المرجع نفسه.

(128) المرجع نفسه، انظر "African Development Bank Group, *African Economic Outlook 2021 From Debt Resolution to Growth: The Road Ahead for Africa*", p.78.

83- وتتطلب العدالة العرقية والمساواة وعدم التمييز تحولاً أكبر بكثير مما هو ممكن في إطار خطة عام 2030 وفي إطار النظام الاقتصادي الدولي الحالي. وتُتَرحَق المقرة الخاصة أمثلة على النهج البديلة ومسارات التنمية التي قد تؤدي إلى تعطيل نظمي للوضع الراهن غير العادل.

84- أولاً، إن زيادة الاعتراف بالرؤى البديلة لتقرير المصير الكامل والمتساوي والمشاركة فيها هي نقطة انطلاق أساسية. ولعل المستقبل المروع الذي يضمه النظام الاقتصادي العالمي الحالي وآثاره على البيئة هما أكثر الإشارات وضوحاً على الحاجة الملحة إلى تحول جذري للنظام الدولي. وينطبق ذلك الإلحاح بنفس القدر على تحويل النظام الاقتصادي الدولي عموماً، بما في ذلك الإطار الإنمائي الدولي.

85- وقد عبر المدافعون الاجتماعيون والحركات الاجتماعية في أمريكا الجنوبية عن مفهوم "حسن العيش"، وهو ترجمة لمصطلح أصلي يرفض بشكل أساسي أورثودوكسية نماذج التنمية السائدة المتمركزة حول أوروبا: "استناداً إلى أنطولوجيا السكان الأصليين ورؤيتهم الكونية، يعد [حسن العيش] بديل للتنمية السائدة المستمدة ليس من مفهوم متمركز حول الإنسان ولكن من علاقة التكامل والمعاملة بالممثل بين البشر وغير البشر"<sup>(129)</sup>. ويقدم مفهوم "حسن العيش" نهجاً مختلفاً لتنظيم حياتنا وعلاقاتنا، بما في ذلك مع العالم المادي، يمكنه أن يؤدي إلى ترتيبات أكثر عدلاً وإنصافاً. والمسألة ليست أن مفهوم "حسن العيش" ينبغي أن يحل ببساطة محل خطة عام 2030، بل بالأحرى أن الدول الأعضاء والجهاز الإنمائي الدولي برمته يجب أن تتفتح على لقاءات ذات مغزى مع إبستيمولوجيات بديلة.

86- ثانياً، يمكن تحقيق إنهاء استعمار النظام الدولي على نحو أكثر اكتمالاً من خلال إعادة النظر بجديّة في المشروع القائم على مناهضة الإمبريالية وإعادة التوزيع والتعويض المتجسد في إطار النظام الاقتصادي الدولي الجديد الوارد وصفه أعلاه. ويمكن أن تكون إعادة النظر في تلك المقترحات وإحيائها وصقلها بمثابة مواجهة قوية لاستمرار نظم التخلف المؤسسية.

87- ولا تقتصر مبادرات إنهاء الاستعمار على الماضي الأبعد. فالحركات الاجتماعية المعاصرة التي تقودها الدولة تقدم أيضاً تدابير ملموسة من شأنها أن تعطل نظم التخلف الإنمائي في الأجلين القصير والمتوسط. وعلى سبيل المثال، أجرى عدد من دول الجنوب عمليات تدقيق للتوصل من الديون الدولية غير المشروعة<sup>(130)</sup>. وتقدم حملة "وقف النزيف"، وهي مجموعة من المؤسسات الأفريقية التي تركز على التدفقات المالية غير المشروعة، نقداً بارعاً للنهج المنصوص عليه في أهداف التنمية المستدامة إزاء التدفقات المالية غير المشروعة، وتسلب الضوء على حقيقة أن الخسارة السنوية التي تتكبدها الاقتصادات الأفريقية بسبب التدفقات المالية غير المشروعة، بما في ذلك من خلال التهريب الضريبي من جانب الشركات المتعددة الجنسيات، تتجاوز ما تتلقاه هذه الاقتصادات من معونة سنوياً<sup>(131)</sup>. وتقدم حملة "وقف النزيف" مقترحات ملموسة لتغيير هيكلية من شأنه أن يتصدى للتخلف القائم على العنصرية بدلاً من تعزيره.

88- وينطوي الحق في التنمية على إمكانية إتاحة المطالبة بنقل الموارد وتقرير المصير بوصفهما من السلائف العاجلة لجميع الالتزامات المتعلقة بحقوق الإنسان. وخلافاً للالتزامات الواردة في الإطار الإنمائي الدولي، التي لا تزال طوعية إلى حد كبير بالنسبة للدول، أو الهياكل الأساسية للمؤسسات التجارية والإنمائية الدولية، التي لا تزال تهيمن عليها البلدان الغنية، فإن الحق في التنمية يعزز المطالبة بالعدالة

(129) Graciela Vidiella and Facundo García Valverde, "Buen Vivir: A Latin American contribution to intra- and intergenerational justice", in *The Oxford Handbook of Intergenerational Ethics*, Stephen M. Gardiner, ed. (Oxford, Oxford University Press, 2021), p. 2.

(130) A/64/289، الفقرات 42-48.

(131) انظر <https://stopthebleedingafrica.org/about/>.

في إعادة التوزيع التي تعكس رؤية الدول "المتخلفة" واحتياجاتها. وتدل المقاومة المستمرة للتدوين القانوني للحق في التنمية، إلى جانب مقاومة أي نظم بديلة منصوص عليها قانوناً لإعادة التوزيع الاقتصادي والتكنولوجي، على التزام ضمني بوضع راهن غير عادل وتمييزي.

89- وثمة حاجة ملحة إلى إنهاء الاستعمار في دراسة النظرية الاقتصادية الدولية وتفعيلها. وقد أصبح نهج من النهج المتبعة في الاقتصاد التي تضع السوق الحرة في صميم عملية تحديد قضايا الإنتاج والتوزيع يهيمن على ميدان الاقتصاد والمؤسسات الدولية الرئيسية التي تشكل الإطار الإنمائي الدولي. وقد أتاح هذا النهج الحرمان من حقوق الإنسان والنتائج التمييزية العنصرية في النظام الاقتصادي الدولي وحل بصورة متزايدة محل دراسة النظريات الاقتصادية البديلة والنظر فيها. وتتطوي الدعوة إلى إنهاء الاستعمار بالضرورة على تحولات في التخصصات الأكاديمية التي تدعم نتائج السياسات العالمية.

90- وتترك المقررة الخاصة أهمية البرامج الإنمائية التي تعالج صراحة المظالم التاريخية ضد مجتمعات الشعوب الأصلية والشعوب المهمشة عرقياً ومظاهرها المعاصرة. وتسلط الضوء على الحاجة الملحة إلى اتباع النهج الإنمائية الإصلاحية المتوخاة في إعلان وبرنامج عمل ديربان. وتشير المقررة الخاصة إلى تقريرها السابق عن التزامات الدول الأعضاء في مجال حقوق الإنسان فيما يتعلق بالتعويضات عن التمييز العنصري المتجذر في الرق والاستعمار، الذي يقدم إرشادات بشأن التعويضات وبرامج التنمية<sup>(132)</sup>.

## خامساً- التوصيات

91- ينبغي لجميع الجهات الفاعلة في مجال التنمية أن تحشد مواردها وإرادتها السياسية لإطلاق العنان للإمكانات غير المستغلة في خطة عام 2030 من أجل تحقيق المساواة العرقية والعدالة العرقية. وينبغي ألا يُساء استخدام أهداف التنمية المستدامة لتخفيف الالتزامات الدولية في مجال حقوق الإنسان. وتوصي المقررة الخاصة بما يلي:

(أ) ينبغي للمؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف أن تواصل إصلاحاتها المؤسسية والبرنامجية للنهوض بالمساواة العرقية، وضمان أن يتجاوز التزامها بالعدالة العرقية المستوى السطحي للتصدي للتمييز العنصري الهيكلي والنظمي؛ وينبغي لتلك المؤسسات، في الحالات التي لم تكن قد فعلت فيها ذلك، أن تعتمد استراتيجيات شاملة وقائمة على حقوق الإنسان للمساواة العرقية؛

(ب) ينبغي لوكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف أن تعترف بموظفيها الذين هم دعاة داخليون للمساواة العرقية وأن تدعمهم مادياً، وأن تكفل وضع المنحدرين من أصل أفريقي والشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل آسيوي وغيرهم من الشعوب المهمشة عرقياً من خلفيات متنوعة في مناصب قيادية وضمان بيئات عمل منصفة وداعمة لهم؛

(ج) ينبغي لفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة أن ينقح إطاره العالمي لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة للدعوة إلى مؤشرات محددة ومصنفة عرقياً وأن يقود مناقشات مع الوكالات الراعية بشأن وضع خطط ملموسة لإدراج البيانات المتعلقة بالعرق والإثنية؛

(د) ينبغي للدول الأعضاء والمؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف أن تسترشد المبادئ التوجيهية التنفيذية المتعلقة بإدماج المنحدرين من أصل أفريقي التي اعتمدها فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي في خطة عام 2030 وأن تستخدمها وتضفي عليها طابعاً مؤسسياً؛ تعتبر المقررة الخاصة المبادئ التوجيهية وثيقة حيوية لجميع الجهات الفاعلة في مجال التنمية؛

(هـ) ينبغي للدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات الإنمائية المتعددة الأطراف أن تستعرض التقارير التي تحلل برامج التنمية الدولية وخطة عام 2030 التي أعدها المقرر الخاص المعني بقضايا الأقليات والمقرر الخاص المعني بحقوق الشعوب الأصلية وفريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي؛

(و) ينبغي لجميع الجهات الفاعلة أن تعترف بالتمييز القائم على أساس الطبقة الاجتماعية والنسب كشكل من أشكال التمييز العنصري وأن تنفذ مبدأ "عدم ترك أحد خلف الركب" من أجل التصدي للتمييز القائم على أساس الطبقة الاجتماعية وجميع أشكال العنصرية القائمة على أساس الطبقة الاجتماعية أو النسب من خلال أهداف التنمية المستدامة؛

(ز) ينبغي للدول الأعضاء القيام بما يلي:

'1' جمع وتصنيف وتحليل ونشر بيانات إحصائية موثوقة مصنفة حسب العرق أو الإثنية لكل هدف وغاية ومؤشر ذي صلة بأهداف التنمية المستدامة في خطة عام 2030: ينبغي للدول أن تلتزم بإرشادات المفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء البيانات وتقرير فريق الخبراء العامل المعني بالمنحدرين من أصل أفريقي بشأن "بيانات من أجل العدالة العرقية"<sup>(133)</sup>؛

'2' تحديد العنصرية والتمييز العنصري بوصفهما عائقين رئيسيين أمام التنمية وتوفير بيانات مصنفة عرقياً أو إثنية كمتوقع أساسي لاستعراضاتها الوطنية الطوعية: ينبغي للدول الأعضاء أن تُعجل بوضع خطط عمل وطنية لمكافحة العنصرية وأن تكفل عدم عزل هذه الخطط عن الالتزامات الإنمائية بموجب خطة عام 2030؛

'3' التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن الشعوب الأصلية والقبلية، 1989 (رقم 169) وتنفيذ أحكامها، ولا سيما مبدأ الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة والحق في تقرير المصير؛

'4' احترام حق جميع الشعوب المهمشة عرقياً المتأثرة بالمشاريع الإنمائية الكبرى في تقرير المصير، وضمان منح الأقليات العرقية والإثنية والشعوب الأصلية ما يكفي من المشاورة والمشاركة والرقابة فيما يتعلق بالمشاريع الإنمائية؛

'5' التعاون مع أمانة العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي والمنتدى الدائم للمنحدرين من أصل أفريقي بشأن المبادرات الإنمائية؛

'6' ضمان توافق ممارساتها الاقتصادية والثقافية والسياسية والإنسانية والإنمائية مع إعلان وبرنامج عمل ديربان.

92- وينبغي لجميع الجهات الفاعلة في مجال التنمية أن تعطي الأولوية لنهج لإنهاء الاستعمار من أجل تحويل الإطار القائم للتخلف الإنمائي التمييزي عرقياً:

(أ) بالإشارة إلى الفرع الرابع من هذا التقرير، الذي يعرض السبل المحتملة لاتباع نهج أكثر عدالة لتأمين سبل عيش مزدهرة للجميع، توصي المقررة الخاصة بأن يأخذ جميع أصحاب المصلحة على محمل الجد استكشاف مسارات إنهاء الاستعمار؛

(ب) ينبغي لجميع الجهات الفاعلة أن تستعرض تقارير وتوصيات المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان والفقير المدقع، والخبيثة المستقلة المعنية بآثار الديون الخارجية للدول، وما عليها من التزامات مالية دولية أخرى ذات صلة، في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، وخاصة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ضمن تقارير أخرى تتناول عواقب الهيكل الاقتصادي العالمي على حقوق الإنسان؛

(ج) ترحب المقررة الخاصة بالجهود الرامية إلى وضع اتفاقية بشأن الحق في التنمية وتحت الأطراف المتفاوضة على التركيز على مبادئ المساواة العرقية وعدم التمييز والعدالة العنصرية في عملية التفاوض: فهي توصي بأن تتضمن الاتفاقية أحكاماً توفر الحماية للشعوب الأصلية، وتؤكد تقرير المصير، وتمنع التنمية القسرية للشعوب الأصلية والأقليات العرقية أو الإثنية أو تبقي عليها؛

(د) ينبغي لجميع الجهات الفاعلة أن تنفذ تنفيذاً كاملاً توصيات المقررة الخاصة الواردة في تقاريرها عن الاستخراجية العالمية والمساواة العرقية<sup>(134)</sup>، وعن التعويضات عن التمييز العنصري المتجذر في الرق والاستعمار<sup>(135)</sup> والأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب<sup>(136)</sup>، فضلاً عن إعلان وبرنامج عمل ديربان.

93- وينبغي لجميع الجهات الفاعلة في مجال التنمية أن تعطي الأولوية لمشاركة الشعوب المهمشة عرقياً، بما فيها الشعوب الأصلية، وتمثيلها وقيادتها بطريقة مجدية في وضع نهج بديلة للتنمية ورفاه الإنسان.

(134) A/HRC/41/54.

(135) A/74/321.

(136) A/76/434.